

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العدل

القرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار

الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد كريم الطراونة

وعضوية القضاة السادة

يوسف الطاهات ، ياسين العبدالات ، د. محمد الطراونة ، باسم المبيضين

التمييز :

التمييز ضده : الحقيق العام .

القرار المميز : القرار الصادر عن محكمة الاستئناف رقم ٢٠١٢/٢٥١٩٩ بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٦ المتضمن رد الاستئناف شكلاً الصادر عن محكمة جنابات عمان في القضية رقم ٢٠١٢/٤٦٤ فصل ٢٠١٢/٦/٢٥ المتضمن الحكم على المميز بالأشغال الشاقة المؤقتة لمدة ثلاث سنوات والرسوم .

وتتلخص أسباب التمييز بما يلي :

- ١- أخطأت محكمة الاستئناف برد الاستئناف شكلاً .
- ٢- أخطأت محكمة الاستئناف بعدم النظر بقرار محكمة الجنابات .
- ٣- أخطأت محكمة الاستئناف بعدم البحث بقرار محكمة جنابات عمان بقرارها المتضمن تجريم المميز بما أسند إليه .
- ٤- محكمة التمييز هي المخولة بدراسة كامل ملف القضية

الطلب : قبول الطعن شكلاً وفي الموضوع نقض القرار المميز من حيث

الموضوع وإعادة الأوراق إلى مصدرها .

قدم مساعد رئيس النيابة العامة قبول الطعن شكلاً لتقديمه على العلم وفي الموضوع رد الطعن التمييزي وتأيد القرار المطعون فيه .

القرار

بعد التدقيق والمداولة نجد إن المميز قد طعن في هذا القرار تمييزاً لدى محكمتنا بتاريخ ٢٠١٢/١٠/١٤ وقررت محكمتنا بقرارها رقم ٢٠١٢/٢٥/٢٠ الصادر بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢٨ رد الطعن التمييزي شكلاً .

((لأن الأحكام والقرارات الجنائية الصادرة عن محاكم الاستئناف هي التي تقبل الطعن تمييزاً وليس قرار محكمة الدرجة الأولى كما تقضي بذلك المادة ٢٧٠ من قانون أصول المحاكمات الجزائية - حيث إن هذه الأسباب تنصب على قرار محكمة الدرجة الأولى وليس على ما جاء بقرار محكمة الاستئناف)) .

لهذا وحيث قدم الطعن المائل على قرار محكمة الاستئناف موضوع الطعن السابق بتاريخ ٢٠١٣/٣/٦ والصادر بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٦ فيكون الطعن التمييزي مقدماً خارج المدة القانونية - ما دام أن المميز قد علم علماً يقينياً بالقرار بتاريخ الطعن الأول في ٢٠١٢/١٠/١٤ الذي رد شكلاً لتقديمه خطأ بمواجهة قرار محكمة الجنايات .


لذا نقرر رد الطعن التمييزي المائل شكلاً لتقديمه خارج مدة الطعن القانونية وإعادة الأوراق .

قرار صدر بتاريخ ٢ رجب سنة ١٤٣٤ هـ الموافق ٢٠١٣/٥/١٢ م


القاضي المترئس



عضو



عضو



عضو



عضو

الإمام موجه

رئيس النيابة

دقيق / غ.د.

